

## 25- شرح بلوغ المرام ( باب العدة والإحداد)- فضيلة الشيخ أد

### سامي بن محمد الصغير-01 جمادى الآخرة 4441هـ

سامي بن محمد الصغير

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايقه لجميع المسلمين آمين. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في كتابه بلوغ المرام - [00:00:00](#) في كتاب الطلاق قال رحمه الله عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الولد للفراش وللعاهر الحجر متفق عليه من حديثه ومن حديث عائشة رضي الله عنها في قصة وعن ابن مسعود رضي الله عنه عند النسائي وعن عثمان رضي الله عنه عند أبي داود - [00:00:19](#) بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه قال رحمه الله تعالى وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:00:40](#) الولد للفراش وللعاهر الحجر متفق عليه من حديثه يعني من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال ومن حديث عائشة في قصة هو علي ابن مسعود عند النسائي وعن عثمان عند أبي داود - [00:00:55](#) قوله رحمه الله ومن حديث عائشة في قصة سيأتي بيانها وعلي بن مسعود عند النسائي وقد اعل هذا الحديث عن حديث ابن مسعود اعلنا بارسال وعن عثمان رضي الله عنه عند أبي داود - [00:01:19](#) وسنده ضعيف واصح هذه الحديث حديث عائشة رضي الله عنها يقول المؤلف في قصة وقد ذكرها في الحاشية عندكم موجودة لابد ان نقرأها. يقول روى البخاري عن عائشة ان عبد ابن زمعة - [00:01:36](#) وسعد ابن أبي وقاص اختصم الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي لفظ اختصم سعد ابن أبي وقاص وعبد بن زمعة في غلام وقال سعد يا رسول الله هذا ابن أخي عتبة. هذا ابن أخي عتبة ابن أبي وقاص - [00:01:56](#) عهد أبي انه ابنه انظر الى شبهه وقال عبد بن زمعة هذا أخي يا رسول الله ولد على فراش أبي من وليدته فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه فرأى شبهها بينا بعتبة - [00:02:18](#) فقال له هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاهر الحجر. واحتجبي منه يا سوجة قال فلم يرى زوجة قط اه هذا الحديث يقول اختصم اختصم سعد ابن أبي عبد ابن زمعة وسعد ابن أبي وقاص - [00:02:39](#) ومعنى اختصم اي تنازع فتخاصم اي تنازع اختصم في غلام وهذا الغلام هو عبد الرحمن ابن زمعة وقال سعد يا رسول الله نعم انه نعم قال قال سعد يا رسول الله هذا هذا ابن أخي عتبة ابن أبي وقاص عهد - [00:03:03](#) أبي انه ابنه عهد أبي انه ابن عتبة ابن أبي وقاص عده ابن أبي وقاص عده بعضهم من الصحابة بعض اصحاب السير والتاريخ من الصحابة وقد وهم من عده من الصحابة - [00:03:33](#) ولهذا قال في الاصابة انه ليس في شيء من الآثار ما يدل على اسلامه بل فيها يعني في الآثار ما يصرح بموته على الكفر وحينئذ لا يكون في ايراده لا يكون - [00:03:57](#) معنى ايراده من جملة الصحابة وقد ذكر المؤرخون ان عتبة ابن أبي وقاص هو الذي كسر رباعية النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد وقال عنه حسان اذا الله جازى - [00:04:20](#)

معشرا بفعالهم ونصره ونصرهم الرحمن رب المشارق فاخزاك ربي يا عتيبة بن مالك ولقاك قبل الموت احدى الصواعق هو الذي كسر رباعية الرسول عليه الصلاة والسلام. يقول رضي الله عنه حسان يقول اذا اذا الله جازى معشرا بفعالهم - [00:04:48](#)

ونصرهم الرحمن رب المشارق فاخزاك ربي يا عتيب بن مالك تصغير من التحقيق واخزاك ربي يا عتيب بن مالك ولقاك قبل الموت احدى الصواعق وقوله عهد الي اي اوصى الي - [00:05:17](#)

ثم قال انظر الى شبهه وهذا الامر في قوله انظر ليس امرا وانما هو رجاء ثم بين انه ولد على فراش ابي الفراش ماء يفترش من وقاء وغيره ثم اطلق على وطأ الزوجة او الامة - [00:05:40](#)

لانهما تلدان على فراش الزوج والسيد قال عبد بن زمعة يقول عبد بن زمعة نعم وقال عبد بن زمعة هذا اخي يا رسول الله ولد على فراش من وليدته يعني من مملوكته - [00:06:08](#)

فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه اذا شبه يعني الى ملامح خلقتة ورأى شبها بينا بعتبة ومعنا شبها بينا يعني شبها ظاهرا في عتبة فقال هو لك يا عبده زمعة. هو لك اللام هنا للاستحقاق - [00:06:33](#)

اي انت المستحق له في هذه الدعوة لا لسعد بن ابي وقاص سيكون اخا لك ولهذا في رواية للبخاري انه قال هو لك هو اخوك يا عبد ابن زمعة ثم قال عليه الصلاة والسلام الولد للفراش وللعاهر الحجر - [00:06:57](#)

الولد للفراش هذه الجملة على حذف مضاف اي الولد لصاحب الفراش والواطي على الفراش وهو الزوج او السيد وللعاهر وللعاشر اي الزاني العهر الزنا والفجور وللعاهر الحجر الحجر واحد الاحجار - [00:07:22](#)

والمراد ان العاهر يعني الزاني ليس له ولد بل له الحجر يلقم في فمه تحقيرا لشأنه اه هذا الحديث معناه لا لا ما يقصد لانه ما ما يتعين الرجل انه قد يكون غير محصن - [00:07:51](#)

فهمت هذا الحديث معناه اجمالا اه كان عتبة ابن ابي وقاص قد اوصى الى اخيه سعدا رضي الله عنه ابن جارية ابي ام المؤمنين سوداء رضي الله عنها اوصى به - [00:08:14](#)

لكونه كان قد عهر به في الجاهلية ومن عاداتهم انهم كانوا يلحقون ولد الزنا يلحقون ولا يجزيها يعني يستلحقون فلما فتحت مكة اراد سعد رضي الله عنه اه اخذ هذا الغلام - [00:08:40](#)

تنفيذا بوصية اخيه التي قد قويت الشبهة بشبهه البين بعتبة فخاصمه عبد بن زمعة الى النبي صلى الله عليه وسلم سعد بحجته وبانه قد اوصى به اخوه اوصى اخوه اليه به - [00:09:09](#)

وكذلك ايضا بالشبه البين به وطلب من الرسول عليه الصلاة والسلام ان ينظر الى شبهه وقال انظر الى شبهك ونظر الرسول عليه الصلاة والسلام فرأى شبها بينا بعتبة رأى النبي عليه الصلاة والسلام شبها بينا بعتبة - [00:09:46](#)

وادنى عبد ابن زمعة ايضا بحجته وهو ان هذا الغلام ولد على فراش ابيه من جاريته فنظر الرسول عليه الصلاة والسلام في حجة كل واحد منهما فرأى في الغلام شبها بينا بعتبة - [00:10:06](#)

ولكنه صلى الله عليه وسلم لم يعتبر هذا الشبه في الحاق النسب بعتبة لكونه مخلوقا من سفاح اعتبر الرسول صلى الله عليه وسلم السبب الشرعي وهو الفراش وابطل دليل الشيع في الحاق النسب - [00:10:26](#)

ثم بين قاعدة عامة فقال الولد للفراش وللعاهر الحجر ولكن لما كان الشبه لما كان شبه هذا الغلام قويا بعتبة والحكم الكوني يعني الحكم الكوني القدري الحكم الكوني يوجب ان يكون من من عتبة - [00:10:50](#)

ولما كان لي امهات المؤمنين من الاحترام ما يقتضي الاحتياط في حقهن واحتجابهن امر الرسول صلى الله عليه وسلم زوجة رضي الله عنها التي هي اخت الغلام شرعا ان تحتجب منه احتياطا - [00:11:21](#)

رضي الله عنها فلم يرها ابدا حتى ماتت امثالاً لقول النبي صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي منه يا سوداء اذا احتجاب السود هنا من باب ماذا - [00:11:44](#)

من باب الاحتياط بان امهات المؤمنين لهن من المكانة والمنزلة والاحترام ما يقتضي الاحتجاب في حقهم ولذلك كان من خصائصهن

من خصائص أزواج النبي صلى الله عليه وسلم انهن امهات للمؤمنين - [00:12:04](#)  
وانه لا يجوز نكاحهن ولهذا قال الله عز وجل وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله ولا ان تنكحوا أزواجه من بعده ابدا ها ان ذلكم كان عند الله عظيما - [00:12:26](#)

من حقه ومن احترامه الا تنكح زوجاته بل ان هذا الامر اعني عدم نكاح الزوجات اخذ به كثير من السلاطين والملوك من قدم الدنيا ولهذا تجد ان السلاطين والرؤساء والملوك - [00:12:41](#)

في عرف الناس اذا تزوج امرأة ثم فارقها لا يتزوجها شخص الا بعد ها بعد استئذانه سمعتم بهذا لا موجود نجد ان بعض السلاطين والملوك والرؤساء اذا تزوج امرأة ثم فارقها ثم اراد شخص ان يتزوجها من باب الاحترام - [00:13:04](#)  
لفراش هذا السلطان وهذا الملك وهذا الرئيس. يستأذن منه ارغب في زواج فلانة والا بقيت محبوسة يعني في ليست في ذمتي ولكن من باب الاحترام لفراشه كيف ما في ظلم - [00:13:29](#)

تستأذن مجرد استئذان وكل من استأذن يؤذن له بس فقط من باب من باب الاحترام هذا الحديث فيه فوائد كثيرة جدا نؤجلها ان شاء الله تعالى للدرس القادم حتى اه يعني تكون متتابعة ان شاء الله - [00:13:52](#)

كيف يقصد عتبة لا يقصد عتبة ابن ابي وقاص يمكن احد اجداده مالك شباب ولا شيوخ الشرعية ما تفرق بين الشباب والشيوخ. ها في مطر اذا كان فيه مطر يبيل الثياب - [00:14:09](#)

بعض المطر لو تقعد دقيقة ربصت وبعضنا لازم تقعد عشر دقائق. اذا كان مطر ليس رذاذ او نقط اللي كان مطر بحيث انك اذا وقفت لو دقيقة ابتلت ثيابك هذا - [00:15:06](#)

اشرب اشرب نظرا لان المطر متواصل حتى لو توقف قليلا يعني قل قليلا بعد قليل يزيد. انت رأيت العصر كيف وشلون؟ نعم وهذا من تيسير الله عز وجل على عباده - [00:15:28](#)

الناس ليس منشقة مسألة البرد منشقة يعني تلوث ثيابه يعني ما يأتون يأتون ثيابهم يعني قد امتلأت بها يتربص بالماء ايه ومع الهوا والبرد يتضررون المغرب صلى المغرب اربع مم - [00:15:48](#)

طيب ثم ماذا صنعوا الحين دخل مع الامام بنية صلى المغرب مرتين لا تصلح له لا مغرب ولا عشاء ولما الان هو داخل مع الامام بنية المغرب هذا صحيح. لكن لما قام الامام الرابع قلب نيته من مغرب الى عشاء فابطل نية - [00:16:28](#)

المغرب فبطلة المغرب لانه قطع نيته ولم تصح العشاء لانه يشترط في الصلاة ان ينويها قبل التحريم يصلي المغرب والعشاء يعني من اتى والامام يصلي صلاة العشاء وهو لم يصلي المغرب - [00:16:59](#)

الافضل ان يدخلوا ان يدخل معه بنية المغرب ثم اذا قام الامام الى الرابعة تشهد وسلم ودخل مع الامام في الرابعة بنية العشاء يدرك الصلاتين في جماعة وان صلى معه بنية العشاء ثم صلى المغرب لا بأس. لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا التي - [00:17:23](#)

قيمة لكن حينئذ سيصلي المغرب منفردا يسقط الترتيب. نعم ما في بأس بس مش يستفيد يجلس ان كان يبني يدخل مع الامام بنية المغرب وش يستفيد بالجلوس يسلم ويدخل معه ولا هذا جائز ما في بأس. نعم - [00:17:50](#)

يدخل معه في الركعة الرابعة بنية صلاة العشاء يجوز ايه يسقط الترتيب يسقط ولذلك حتى على المشهور من المذهب هذه الطريقة انك تدخل مع بنية المغرب لا تصح اذا اتيت اليوم يصلي العشاء على المذهب لازم تصلي العشاء - [00:18:21](#)

صليت المغرب لا تصح صلاتك. ليش؟ لاختلاف النية هذا على المذهب لكن الصحيح انه لا بأس جمع الظهر والعصر اكثر العلماء على المنع من جمع الظهر والعصر والمذهب عندنا انه ما انه ما لا يجوز انه لا يجوز ان الجمع لاجل المطر - [00:18:56](#)

خاص بالعشائين فقط ولهذا عبارة زاد المستقنع وبين العشائين خاصة في مطر يبيل الثياب وتوجد معه مشقة وجد سبب لا بأس. لكن يشدد في مسألة الظهر والعصر نظرا لطول الوقت - [00:19:20](#)

في وقت اول ان المغرب والعشاء يكون هناك ظلام في بعض الاماكن وايضا الوقت قريب بين المغرب والعشاء اذا فرضوا ساعة لكن

الظهر والعصر قد يبلغ ثلاث ساعات وربما كان هناك مطر وقت الظهر لكن يتوقف وقت - 00:19:42

ها العصر الاحوط انهم لا يجمعون الا اذا اضطروا يعني امطارا غزيرة متواصلة لا بأس لكن لو فرض انهم صلوا الظهر ثم جاء وقت

العصر والامطار كثيرة جدا يؤذن المؤذن يقول صلوا في بيوتكم - 00:20:02

لا حديث ابن عباس ما فيه ما جيب عن المطر اذا نفذ مطلقة من غير خوف ولا مطر العلة موجودة الجمعية يقول يعني يقولون المطر

لم يرد ان الرسول عليه الصلاة والسلام جمع بين الظهرين لاجل المطر وانما الوالد جمع بين العشائين - 00:20:22

جمع في ليلة مطيرة بين العشائين. لكن لم يرد انه جمع لاجل المطر بين الظهر اليوم الصحيح انه اذا كانت العلة ولهذا في صحيح

مسلم عن ابن عباس ان الرسول عليه الصلاة والسلام جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء من غير خوف ولا مطر - 00:20:49

قيل لابن عباس رواه الحديث ماذا اراد؟ قال اراد الا يحرج امته قال الشيخ الاستاذ رحمه الله ذكر قاعدة عامة قال فمتى كان في ترك

الجمع حرج ومشقة شرع الجمع - 00:21:07

وهذا يدخل فيه المطر يدخل فيه الغبار احيانا يعني تهب رياح غبار شديد. الغبار اشد مشقة وضررا من المطر ضرر الغبار اشد من

ضرر المطر البعض في بعض الاحيان تأتي غبار تسود الدنيا - 00:21:22

ولا يستطيع الناس يعني ان يخرجوا او او يتضررون ولا سيما من يعاني من الربو الشارع لا يفرق بين متماثلين سيدخل في قوله اراد

الا يحرج امته يدخل فيه مثلا لو حصل غبار كثير يدخل فيه المريض - 00:21:43

المستحاضة والمستحاضة نوع من المرض. كل هذا داخل في لا ما هو بصحيح مين قال لك استقرت الشذيع اصلا ما ما في تاريخ

وشلون في سابق الامر وفي المدينة يعني - 00:22:02

يجمع للمطر بين المغرب والعشاء حتى الظهر والعصر مادام ان ان الجمع ورد بين الظهر والعصر في في السفر وفي الحظر للحرج

يثبت الحكم والذي يقول انه كان في اول الامر ثم نسخ يأتي بالناسخ - 00:22:30

لو كان النبي عليه الصلاة والسلام قال اني قد جمعت بين الظهر والعصر الا فلا تجمعوا نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها اما هذي

دعوة لدعوى النسخ لا يشار اليها الا بشرطين. تعذر الجمع - 00:22:54

والعلم بالتاريخ نقول تمام حتى الي يجمع في المطر يتم الصلاة بعض الائمة يمكن يخطئ يجمع ويقصر هذا غلط من هذا من

يصلي صلى المغرب ثم دخل اذا كان اذا كان اذا كانوا جماعة اذا كانوا جماعة نقول نعم ادخل معه بنية العشاء - 00:23:13

ثم بعد ذلك صلوا المغرب لكن لو كان فردا الافضل والاكمل ان يدخل معه بنية المغرب. لاجل ان يدرك الصلاتين في جماعة لو كان

فردا ودخل معه بنية العشاء - 00:23:59

ثم سلم مع الامام سيصلي المغرب منفردا الاختلاف في قول النبي فلا تختلفوا عليه المراد الاختلاف في الافعال مراد الخلاف في

الافعال بدليل قوله فاذا كبر فكبروا. واذا ركع فاركعوا - 00:24:14

اما الاقوال يعني مخالفة المأموم لمامه في الاقوال لا تظر الا في شيئين اولا في التحريمة تكبيرة الاحرام. فلو كبر قبل امامه لم تنعقد

صلاته والثاني في التسليم فلو تعمد ان يسلم قبل امامه - 00:24:36

بطلت صلاته. اما ما سوى ذلك من الاقوال يعني مثلا في الركعة الثالثة مفروض انك تصلي مع الامام فرغت من الفاتحة قبله هل نقول

لا لا بد ان يكون قراءة الفاتحة بعد الامام؟ لا - 00:24:54

المخالفة فلا تختلف المراد المخالفة في الافعال لان هي التي تظهر اما المخالفة في النية فهي امر باطن ولذلك لو اتى انسان الانصار

الامام اذا ركع يتأخر عنه او يركع قبل الامام هذي مخالفة ولا لا - 00:25:12

واضحة. لكن لو جاء انسان ودخل مع الامام يصلي العصر بنية الظهر هل يعلم الناس اذا شاهدوا انه يصلي الظهر في مخالفة ولا لا ما

في مخالفة وهذا ثبت ان ان النبي عليه الصلاة والسلام كان - 00:25:31

معاذ رضي الله عنه كان يصلي مع الرسول هذا بس هذي مفترض بالمتنفي معاذ رضي الله عنه كان يصلي مع الرسول عليه الصلاة

والسلام صلاة العشاء ثم يرجع ويصلي بقومه صلاة العشاء - 00:25:53

فتكون صلاته بقومه نافلة ولهم فريضة واضح طيب وهذا ايضا اختلاف نية واذا قال قائل لعل معاذاً رضي الله عنه كان يصلي مع الرسول صلى الله عليه وسلم وينوي صلاته نافلة - [00:26:09](#)

واذا رجع الى قومه صلى بهم فريضة يقول هذا لا يصح الوجه الاول ان معاذاً لا يمكن ان يفعل هذا لاسباب. اولاً ان صلاته مع الرسول عليه الصلاة والسلام افضل ولا صلاته بقومه - [00:26:29](#)

مع الرسول. ثانياً ان صلاته مع الرسول اكثر جماعة ثالثاً ان صلاته مع الرسول مضاعفة للمسجد النبوي تضاعف فيه الصلاة رابعاً ان الاصل ان ما وقع اولاً هو الفريضة الاصل انه ما يقع اولاً هو الفريضة - [00:26:46](#)

ولهذا قال الرسول عليه الصلاة والسلام للرجلين اللذين لم يصليا قال اذا اتيتما مسجد جماعة فصليا معهم فانها لك ما نافلة وصالاتكما في رحالكما تكون ايش فريضة طيب ميمون للفائدة. نعم - [00:27:05](#)

اذا كان ناسياً لا بأس اما متعمداً لا يجوزها اي ما في بأس يعني اني كان لي سبب اذا كان عدم مراعاة الترتيب في ادراك الجماعة او خشية خروج الوقت - [00:27:29](#)

ما في بأس. اما في حاجة اختيار لا يجوز يعني الان بالنسبة للجمع اذا حصل الجمع كيف تكون الاذكار؟ نقول بالنسبة للمغرب والعشاء يأتي باذكار المغرب لانها تشمل اذكار العشاء - [00:28:00](#)

وزيادة اذا صلى جمع بين المغرب والعشاء يأتي باذكار صلاة المغرب. بمعنى انه يقول لا اله الا الله عشر مرات ويأتي الاوراد سورة الاخلاص والمعوذتين ثلاث مرات. فتدخل فيها صلاة - [00:28:21](#)

العشاء ثم يصلي راتبة المغرب ثم يصلي راتبة العشاء. ويجوز له ان يوتر يعني من اراد ان يوتر يوتر لان الوتر معلق بماذا بفعل الصلاة ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام ان الله امركم بصلاة هي خير لكم من حمر النعم الوتر. ما بين العشاء - [00:28:43](#)

وطلوع الفجر وذكرنا قاعدة وهي ان كل حكم علق بالصلاة فالمراد به فعلها لا زمنها كل حكم علق بالصلاة فالمراد فعلها لا زمنها فمثلاً لو انه جمع لو ان الانسان جمع بين الظهر والعصر جمع تقديم - [00:29:06](#)

بمجرد ان يدخل ان يصلي العصر يدخل وقت النهي لا يجوز ان يتنفل الا بالسنة الراتبة اذا كان في جمع في البلد لكن اراد ان يتنفل يقول لم يدخل وقت العصر الاصيلي لا - [00:29:27](#)

نقول لان النهي معلق بماذا لا صلاة بعد صلاة العصر على هذا لو فرض ان شخصا الساعة مثلا الثاني عشر والنصف صلى الظهر والعصر نقول بمجرد ان يصلي العصر يدخل وقت النهي في حقه. فلا يجوز لك ان ان يصلي صلاة من غير سبب - [00:29:41](#)

او ان تتنفل مريض السلام يستثنى من ذلك السنة الراتبة فيصل في سنة الظهر البعدية بعد ان يصلي صلاة العصر هاي ورد الاذكار الاذكار اذكار اذكار الصباح تبتدأ من طلوع الفجر - [00:30:01](#)

الى الزوال واذا كان المساء تبتدأ من بعد صلاة العصر من بعد صلاة العصر الى ثلث الليل ولكن ما قيد بغروب الشمس وبالليل يكون بعد الغروب مثل قراءة اية الكرسي لا يصح ان تقرأها بعد العصر - [00:30:31](#)

لان الرسول عليه الصلاة والسلام يقول من قرأ اية الكرسي في ايش في ليلة والليل لا يدخل الا بغروب الشمس. كذلك قراءة المعوذات ثلاثاً. هذي تكون بعد المغرب اما ما يتعلق - [00:30:55](#)

الادعية امسينا وامسى الملك لله اعوذ بكلمات الله التامات رضىت بالله ربا اي تقولها لو لو بعد العشي صلاة الجماعة تصح. وصالاته لا تصح. لان لان من خلفه لان المؤمنين ائتموا به يعتقدون - [00:31:13](#)

صحة صلاته ولا بطلنا صلاته صحة صلاته ولذلك لو صلى الانسان خلف شخص يعتقد صحة صلاته ثم تبين عدم صحتها. لكونه مثلاً محدثاً او كأنه فاسق فسقا فيه بدعة مكفرة في الصلاة صحيحة - [00:31:43](#)

العبارة بنية المأموم يعني مثلاً امام تعتقد عدم صحة صلاته. لكونه مبتدع او في بدعة مكفرة لا يجوز ان تأتم بها يروح يتوضأ وهم صلاتهم صحيحة صلاته تامة لا لا يوصل لي التحية لان يدخل وقت النهي - [00:32:03](#)

الجمعة كغيرها يعني مثلاً من اتى يوم الجمعة يعني قبل الاذان الثاني الذي بين يدي الامام يصلي السنة يصلي تحية المسجد فقط لا



يتدفن لان عند قيام قائم الظهيرة ينهى - 00:32:39

في حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه قال ثلاث ساعات نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نصلي فيهن او ان نقبر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع. وحين يقوم قائم الظهيرة - 00:33:01

قبل الزوال نحو عشر دقائق يدخل النهي الجمعة كغيرها جمعتك غيرها. واما استثناء بعض العلماء قد يستثنى الجمعة فالحديث الوارد ضعيف لكن يفرق بين من جاء الى المسجد مثلا الضحى وصار يتنفل الى دخول الامام - 00:33:17

هذا لا بأس به يعني هذا اهون من الذي بعض الناس الان اذا قارب الامام الدخول قام يصلي تنفل هذا ينهى عنه يعني الاستدانة اقوى من الابتداء ها بس حتى اذا دخل اذا بقي عشر دقائق يتوقف من الصلاة - 00:33:39

اذا بقي على دخول الامام عشر دقائق يدخل وقت النهي يتوقف نعم كان يصلي اماما هم اقتداءهم صحيح لانهم كانوا جاهلين صلوا بالنسبة صلاتهم لا يعاد عليهم ما يخلهم خلاص ما دام صلاتهم صحيحة - 00:34:02

ما دام ان صلاتهم صحيحة فالحمد لله يعني امام صلى بجماعة الله اكبر فكبروا معه ثم هو قطع الصلاة وهم لا يعلمون. ثم قال الله اكبر مرة ثانية طيب لماذا قطع الصلاة - 00:34:54

الامام يعني هلا يتعب اه يتعب جماعته كلنا ما صلوا يقول اعيدوا بعد الصلاة كذا كان برد شديد والثلوج الثلوج اشد منه يعني ضرر من من المطر ما في تيمم بالثلج - 00:35:18

التيمم يكون على تيمم صعيدا طيبا الصعيد ما تصعد على الارض التيمم يكون من جنس الارض الرمل تراب صخر الجديد هذا مسح بياخذ منه ويعصر كانه يغسل اذا اذا لم يجد اذا لم يجد ماء ولا ترابا - 00:35:58

اقول اه يتطهر قدر المستطاع اما مسألة يضرب على الجليد ويمسح هذا ما هو هذا ليس تيمما التيمم الله عز وجل يقول فتيمموا صعيدا طيبا والصعيد ما هو الصعيد ما تصاعد على وجه الارض. يعني منت - 00:36:23

من من تراب والده ولذلك لا يشترط في التراب الذي لا يشترط فيما يتيمم به ان يكون ترابا المذهب قنابل وغيرهم يشترطون يقول لابو التراب. فالرمل عندهم الذي ليس له غبار وما كان حجرا لا لا يصح التيمم به. ولكن ان التيمم يصح بكل ما تصاعد على وجهه -

00:36:44

من رمل او حج او تراب او ارض صخرية او سابقة حتى لو لم يعلم ما جابنا التراب حتى لو لم الرسول عليه الصلاة والسلام كان يسافر يمر بالاراضي الترابية والرملية والحجرية - 00:37:10

والصخرية والسبخة ولم ولم ينقل انه كان يحمل معه اشتراط التراب ان يكون له غبار هذا ليس مانع اصلا هذا ابلغ كونوا انه بمجرد الامر انقلبوا قرده وخنازير يعني جعلناهم قد يكونون قد يكونوا - 00:37:33

جعلناهم من الله عز وجل. يعني يأمر مثلا الملائكة ان يقلبوا صورتهم كونوا هذا ابلغ لاني كده اقول كونوا يعني يدل على فورية الفعل وهو ابلغ من من اذا قلت جعلناهم - 00:38:25

جعلناهم ربما يقول هذا الجعل متأخر او قد يكون هذا الجعل بامر الله لكن ليس ليس هو الذي يعني باشر ذلك لكن اذا قلت كونوا وابلغ اذا اراد شيئا يقول كن فيكون - 00:38:49

وهذي ايضا يخطئ فيها حسين يخطئ فيها من يعني يقول يا من امره بين الكاف والنون بعض المتصوفة يقول يا من امره بين الكاف والنون. غير صحيح لان الامر انما يعني قل هل امر الله عز وجل بينك كاف والنون - 00:39:10

امرهم انما يقول ايش يقول كن اذا قلت بين الكاف والنون كما في امر وانما الامر يأتي بعد النون. وكن فيكون يصلي ولو في الباص على حسب حاله في تراب الباص - 00:39:33

ما فيها ترض نصلي على حسب هذا الانسان اذا وجد الماء يتطهر بالماء اذا لم يجد الماء يتيمم اذا لم يجد لا ترابا ولا ماء يصلي على حسب حاله - 00:40:12